

# بناء مشروع استثماري للاتفاق على المركز الإسلامي من أموال المتبرعين / الخميس 51-7-1202م (فتاوى)

صلاح الصاوي

يسأل اخونا فيقول جمعية ثلاث ارض عشر فدادين وفي مخطط لبناء مسجد ومدرسة اسلامية ومشروع استثماري يدر بالنفع على

الجلية بفضل الله تم بناء المسجد والمدرسة وصيت العايل للجيل الصاعد - 00:00:01

نحن بصدد بناء الشقق للايجار كمشروع استثماري للجلية للاتفاق على المسجد هل يجوز بناء الشقق على باقي الارض من تبرعات الجلية هل يجوز ان يستثمر هذا المشروع ويبني المشروع وان كان قد اخذ قرضا لبناء المشروع مسلما كان او غير مسلم -

00:00:26

واذا كان جائزا قد يرهن الارض حتى يستوفي المبلغ كاملا هل للجمعية الاسلامية ان تحدد من يستأجر مع العلم ان قانون البلاد لا

يسمح بالتحيز من شخص لآخر مثل يأتي مسلم او غير مسلم للايجار يعصون الله داخل بيوتهم - 00:00:49

وايضا اذا جاءت عائلة تستأجر وقد تقع مخالفات داخل هذه البيوت عندما نؤجرها لغير المسلمين الجواب عن هذا يا رعاك الله سؤالك

الاول هل يجوز بناء شقق على باقي الارض من تبرعات الجاليات؟ يجوز ان تتبرع الجلية - 00:01:11

لكي تبني مشروعا وقفيا للاتفاق على المسجد وللانفاق على مصالحه وعلى انشطته الدعوية والتعليمية واقداره على القيام بدوره في

المحافظة على المسلمة وعلى ناشأتها في هذا البلد من التبرعات العامة محل اجماع ومن الصدقات - 00:01:34

موضع نظر واجتهاد والصواب انه يجوز ان ننفق من اموال الزكوات على اعمال الدعوة الى الله وما يعين عليها. المناشط الدعوية

يمكن ان تمول من اموال الزكاة باعتبارها بابا من ابواب الجهاد - 00:01:57

بالكلمة وقد قال تعالى فلا تطع الكافرين وجاهدوهم به اي بالقرآن جهادا كبيرا. جاهدوا المشركين بايديكم والسنتكم واموالكم. فارجو

ان لا حرج ان شاء الله - 00:02:14